

Distr.: General
21 October 2005



القرار ١٦٣٣ (٢٠٠٥)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٥٢٨٨ المعقودة في ٢١ تشرين الأول/
أكتوبر ٢٠٠٥

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة، وإلى بيانات رئيسه المتعلقة بالحالة في كوت ديفوار،

وإذ يعيد تأكيد التزامه الراسخ بسيادة كوت ديفوار واستقلالها وسلامة أراضيها
ووحدهما، وإذ يشير إلى أهمية مبادئ حسن الحوار وعدم التدخل والتعاون الإقليمي،

وإذ يشير إلى تأييده للاتفاق الذي وقّعه القوى السياسية الإيفوارية في
لينا - ماركوسي في ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ (S/2003/99) (اتفاق لينا - ماركوسي)
وأقرّه مؤتمر رؤساء الدول المعني بكوت ديفوار الذي عقد في باريس في ٢٥ و ٢٦ كانون
الثاني/يناير ٢٠٠٣، والاتفاق الموقع في أكرا في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤ (اتفاق أكرا الثالث)،
والاتفاق الموقع في بريتوريا في ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ (اتفاق بريتوريا)،

وإذ يؤكد مجدداً أن اتفاقات لينا - ماركوسي وأكرا الثالث وبريتوريا تظل الإطار
المناسب لإيجاد حل سلمي ودائم للأزمة في كوت ديفوار؛

وقد أحاط علماً بالمقرر الذي اتخذه مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في
جلسته ٤٠، المعقودة على مستوى رؤساء الدول والحكومات في ٦ تشرين الأول/أكتوبر
٢٠٠٥ في أديس أبابا ("مقرر مجلس السلام والأمن") (S/2005/639)،

وقد أحاط علماً أيضاً بإنشاء فريق عامل دولي على المستوى الوزاري ("الفريق
العامل الدولي") وبجهود الوساطة اليومية التي يضطلع بها ممثلو الفريق العامل الدولي ("فريق
الوساطة")،

وقد استمع في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ إلى إحاطات قدمها وزير الخارجية النيجيري، ومفوض السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي باسم الاتحاد الأفريقي، والممثل الخاص للأمين العام، والممثل السامي المعني بالانتخابات،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء استمرار الأزمة وتدهور الحالة في كوت ديفوار،

وإذ يكرر الإعراب عن إدانته القوية لجميع انتهاكات حقوق الإنسان في كوت ديفوار،

وإذ يقرر أن الحالة في كوت ديفوار لا تزال تشكل خطرا يهدد السلام والأمن الدوليين في المنطقة،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يثني على الجهود المتواصلة التي يبذلها الاتحاد الأفريقي، ولا سيما الرئيس النيجيري أولوسيجون أوباسانجو رئيس الاتحاد الأفريقي، والرئيس تابو مبيكي رئيس جمهورية جنوب أفريقيا ووسيط الاتحاد الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وقادة المنطقة لتعزيز السلام والاستقرار في كوت ديفوار، ويكرر الإعراب عن دعمه الكامل لهذه الجهود؛

٢ - يثني أيضا على الجهود المتواصلة التي يبذلها السيد بيير شوري الممثل الخاص للأمين العام، والسيد أنطونيو مونتيرو الممثل السامي المعني بالانتخابات، ويكرر الإعراب عن دعمه الكامل لهما، بما في ذلك دعمه لدور التحكيم والتصديق الذي يضطلع به الممثل السامي المعني بالانتخابات؛

٣ - يؤكّد مجدداً تأييده لملاحظة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ومجلس السلام والأمن بشأن انتهاء ولاية الرئيس لوران غباغبو في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ واستحالة تنظيم انتخابات رئاسية في الموعد المقرر، وتأييده لمقرر مجلس السلام والأمن، بما فيه النص القائل بأن الرئيس غباغبو سيعزل رئيسا للدولة من ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ ولفترة لا تتجاوز ١٢ شهرا، ويطالب جميع الأطراف الموقعة على اتفاقات لينا - ماركوسي وأكرا الثالث وبريتوريا، وكذا جميع الأطراف الإفوارية المعنية، بتطبيقه بالكامل وبدون تأخير؛

٤ - يؤيد إنشاء الفريق العامل الدولي على مستوى وزاري وفريق الوساطة الذي ينبغي أن يشترك في رئاستهما الممثل الخاص للأمين العام، ويحث الفريق العامل الدولي على

الاجتماع في أقرب وقت ممكن، ويؤكد أن الأمم المتحدة ستولى تنسيق أعمال أمانة الفريق العامل الدولي، وفقا للفقرة الفرعية '٦' من الفقرة ١٠ من مقرر مجلس السلام والأمن؛

٥ - يبحث رئيس الاتحاد الأفريقي ورئيس الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ووسيط الاتحاد الأفريقي على التشاور فورا مع جميع الأطراف الإفوارية من أجل كفالة القيام، في موعد غايته ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، بتعيين رئيس وزراء جديد ترضى به جميع الأطراف الإفوارية الموقعة على اتفاق لينا - ماركوسي، وفقا للفقرة الفرعية '٢' من الفقرة ١٠ من مقرر مجلس السلام والأمن، وعلى البقاء على اتصال وثيق مع الأمين العام طيلة العملية؛

٦ - يعرب عن تأييده الكامل للفقرة الفرعية '٣' من الفقرة ١٠ من مقرر مجلس السلام والأمن التي تؤكد أن الوزراء مسؤولون أمام رئيس الوزراء الذي يتمتع بكامل السلطة على مجلس وزرائه؛

٧ - يكرر التأكيد على أهمية مشاركة جميع الوزراء مشاركة كاملة في حكومة المصالحة الوطنية وفق ما أكده رئيس المجلس في البيان المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٤ (S/PRST/2004/17)، وبناء عليه يعتبر أنه في حال عدم مشاركة أي وزير مشاركة كاملة في حكومة المصالحة الوطنية فسوف يتولى حقيته الوزارية رئيس الوزراء، ويطلب الى الفريق العامل الدولي أن يرصد الحالة بهذا الشأن عن كثب؛

٨ - يشدد على وجوب تمتع رئيس الوزراء بجميع الصلاحيات الضرورية وفقا لاتفاق لينا - ماركوسي، ووجوب توافر كافة الموارد الحكومية المالية والمادية والبشرية لديه، ولا سيما ما يتعلق منها بمسائل الأمن والدفاع والانتخابات، من أجل ضمان فعالية أداء الحكومة، وضمان الأمن ونشر الخدمات الإدارية والعامه في جميع أرجاء الأراضي الإفوارية، وقيادة برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وعمليات نزع سلاح الميليشيات وتفكيكها، وكفالة نزاهة عملية تحديد الهوية وتسجيل الناهجين، بما يفضي إلى إجراء انتخابات حرة ومفتوحة ونزيهة وشفافة، بدعم من الأمم المتحدة؛

٩ - يدعو جميع الأطراف الإفوارية الى أن تكفل امتلاك رئيس الوزراء لجميع الصلاحيات والموارد المبينة في الفقرة ٨ أعلاه وألا يواجه أي عقبات أو صعوبات في الاضطلاع بمهامه؛

١٠ - يطلب إلى الفريق العامل الدولي، بناء على الفقرتين الفرعيتين '٣' و '٥' من المادة ١٠ من مقرر مجلس السلام والأمن أن يتحقق من أن رئيس الوزراء لديه جميع الصلاحيات والموارد الضرورية المبينة في الفقرة ٨ أعلاه، وأن يبلغ مجلس الأمن في الحال

بأي عقبات أو صعوبات يواجهها رئيس الوزراء في الاضطلاع بمهامه، ويحدد المسؤولين عن ذلك؛

١١ - يدعو الفريق العامل الدولي، مع ملاحظة أن ولاية الجمعية الوطنية ستنتهي بحلول ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، إلى التشاور مع جميع الأطراف الإيفوارية، مع الاتصال، حسب الاقتضاء، بمنتدى الحوار الوطني على النحو المشار إليه في الفقرة ١١ من مقرر مجلس السلام والأمن، لضمان انتظام أداء المؤسسات الإيفوارية لوظائفها لحين إجراء الانتخابات في كوت ديفوار، وإلى إبقاء مجلس الأمن، ومجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، على علم بما يستجد في هذا الصدد؛

١٢ - يرى كما أشار مجلس السلام والأمن في الفقرة ٩ من مقرره، ضرورة اتخاذ تدابير إضافية من أجل التعجيل بتنفيذ بعض أحكام اتفاقات لينا - ماركوسي، وأكرا الثالث وبريتوريا، وعلى وجه الخصوص عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وتفكيك الميليشيات ونزع أسلحتها، وتهيئة الظروف اللازمة لإجراء انتخابات حرة ونزيهة ومفتوحة وشفافة، بما في ذلك عملية تحديد الهوية وتسجيل الناخبين؛

١٣ - يطلب بالتالي إلى الفريق العامل الدولي أن يضع في أقرب وقت ممكن، وبالتشاور مع جميع الأطراف الإيفوارية، خريطة طريق لإجراء انتخابات حرة ونزيهة ومفتوحة وشفافة في أقرب وقت ممكن، على ألا يتجاوز ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، تتعلق على وجه التحديد بالتالي:

(أ) تعيين رئيس وزراء جديد حسب المنصوص عليه في الفقرة ٥ أعلاه؛

(ب) حل جميع القضايا المعلقة على النحو المشار إليه في الفقرة ١٢ أعلاه، ويذكر في هذا الصدد بأن تنفيذ عملية تحديد الهوية في آن واحد مع تجميع القوات، حسبما ورد في البرنامج الوطني لترع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والتأهيل، الذي تم التوقيع عليه في ياموسوكرو في ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٥، من شأنه أن يعجل بتهيئة الظروف لإجراء انتخابات حرة ونزيهة ومفتوحة وشفافة؛

١٤ - يطالب القوى الجديدة بالمضي دون إبطاء في برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج لتيسير استعادة بسط سلطة الدولة على كامل التراب الوطني، وإعادة توحيد البلد وإجراء الانتخابات في أقرب وقت ممكن؛

١٥ - يؤكد أن عملية تحديد الهوية يجب أن تبدأ أيضا دون إبطاء؛

- ١٦ - يطالب جميع الأطراف الإيفوارية بالامتناع عن جميع أشكال التحريض على الكراهية والعنف في الإذاعة والتلفزيون، وكذلك في أي وسيلة من وسائل الإعلام الأخرى؛
- ١٧ - يطالب أيضا بالقيام على الفور بتزاع سلاح الميليشيات وتفكيكها في كامل التراب الوطني؛
- ١٨ - يذكر بالفقرتين ٥ و ٧ من مقرر مجلس السلام والأمن، ويطالب جميع الأطراف الإيفوارية بالامتناع عن أي استعمال للقوة والعنف، بما في ذلك استعمالها ضد المدنيين والأجانب، وعن جميع أشكال الاحتجاج في الشوارع التي تتسبب في الاضطرابات؛
- ١٩ - يحث البلدان المجاورة لكوت ديفوار على منع تنقل المقاتلين أو نقل الأسلحة عبر حدودها إلى كوت ديفوار؛
- ٢٠ - يكرر الإعراب عن قلقه البالغ إزاء جميع انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في كوت ديفوار، ويحث السلطات الإيفوارية على التحقيق في هذه الانتهاكات دون تأخير من أجل وضع حد للإفلات من العقاب؛
- ٢١ - يدين الهجمات الخطيرة ضد أفراد عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، والعراقيل غير المقبولة التي تحول دون حرية انتقال أفراد عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار والقوات الفرنسية، ويطالب جميع الأطراف الإيفوارية بالتعاون التام مع عمليتهما، ولا سيما بكفالة سلامة وأمن وحرية انتقال أفرادهما والأفراد المرتبطين بهما، في جميع أنحاء كوت ديفوار، ويؤكد عدم تساهله في التعامل مع أي عراقيل توضع أمام حرية انتقالهم أو أمام قيامهم بتنفيذ المهام المسندة إليهم بالكامل؛
- ٢٢ - يحيط علما بالفقرة ١٣ من مقرر مجلس السلام والأمن، ويذكر ببيان رئيسه المؤرخ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ (S/PRST/2005/49) ومقرراته الصادرة بموجب القرار ١٦٠٩ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، بما فيه فقراته ٤ و ٥ و ٦، ويعرب عن اعتزاه استعراض مستوى القوات في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار في نهاية ولايتها في ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، في ضوء الحالة في كوت ديفوار؛
- ٢٣ - يذكر بالفقرة ١٢ من مقرر مجلس السلام والأمن، وبتأييده للتدابير الفردية المنصوص عليها في الفقرتين ٩ و ١١ من القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، ويؤكد مجددا استعدادة لفرض تلك التدابير على أي شخص يعترض تنفيذ عملية السلام، كما هي معرفة تحديدا في خريطة الطريق المذكورة في الفقرة ١٣ أعلاه، أو يثبت أنه مسؤول عن انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في كوت ديفوار،

أو يحرّض علانية على الكراهية والعنف، وعلى أي شخص أو كيان يُثبت أنه انتهك حظر الأسلحة؛

٢٤ - يبحث الفريق العامل الدولي، الذي سيتلقى تقارير دورية من فريق الوساطة، ولجنة الجزاءات المنشأة بموجب القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، على تقييم التقدم المحرز بشأن المسائل المذكورة في الفقرات ١٤ إلى ١٨ أعلاه وعلى رصد ذلك التقدم ومتابعته متابعة دقيقة؛

٢٥ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.